



حل الجمعية/ الاختياري	
الجمعيات	الفئة/ الفئات المستفيدة من الخدمة
١- سجل الجمعيات ٢- مديريات ميدان وزارة التنمية الاجتماعية ٣- الوزارات المختصة	مكان/ أماكن تقديم الخدمة
قرار الهيئة العامة (غير عادي) بالموافقة على حل الجمعية بحضور ثلثي الاعضاء	شروط الحصول على الخدمة (إن وجدت)
<ul style="list-style-type: none">محضر أجمع الهيئة العامة.كتاب الوزارة المختصة المتضمن التنسيب بحل الجمعية.	الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها
<ul style="list-style-type: none">مراجعة سجل الجمعيات ومديريات ميدان وزارة التنمية الاجتماعية والوزارات المختصة لتعبئة النماذج المطلوبة.التأكد من جميع الوثائق المرفقة من قبل مديرية السجل / قسم التمويل الأجنبي والحل ودراسة الطلب للتأكد من استيفائه جميع الوثائق و الشروط المطلوبة .يقوم الباحثيقوم مجلس إدارة سجل الجمعيات بالموافقة او عدم الموافقة على حل الجمعية وفق قانون الجمعيات.يتم أستكمال الاجراءات و إصدار كتاب لإعلام الجمعية بقرار مجلس إدارة سجل الجمعيات	إجراءات/ خطوات تقديم الخدمة
- الوزارات المختصة	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها (إن وجدت)
لا يوجد	رسوم الخدمة
٣٠ يوم	وقت انجاز الخدمة
عدد الجمعيات التي تم حلها	مؤشر تقديم الخدمة